رابط المادة على منصة باحث

فتاوى الجامع الكبير - 62 - كتاب النكاح والطلاق للشيخ الإمام ابن باز -رحمه الله- كبار العلماء

362 كيف توازن المرأة بين قرارها في بيتها وبين صلة أرحامها؟ للإمام ابن باز

عبدالعزيز بن باز

الدين الاسلامي اوصى بصلة الرحم. فكيف توفق المرأة بين قوله تعالى وقوما في بيوتكن؟ وبين زيارة ارحامها واقاربها لا سيما ان كان لها الكثير من الاخوان والاخوات والاقارب وهذا يقتضي خروجها ثلاث الى اربع مرات في الاسبوع - 00:00:00

ليس من شرط الصلة والزيارة الى وصلتهم بالكلام او بالهاتف او بالمكاتبة او بارسال الحاجة من النفقة والمساعدة حصل المقصود وليس من اللازم ان تخرج كل ساعة لارحامها واقاربها والصلة تكون بمال المرسل اليهم وتكون بالمكاتبة وتكون من قريب الهاتف - 00:00:19

كل هذا وتكون من طريق الوصية توصي فلانة فلانة يبلغون السلام واقريبها السلام المستحب منها والزوجين لها وان كان ان شاء الله بالذهب اليهن والزيارة وان تآمن على حسب ما يراه من المصلحة واذا كانت الزيارة في اوقات متباعدة مع الحجاب ومع الحشمة ومع الاستقامة فلا باله يسبح لها - 00:00:44

احتياطات المناسبة تصل وقتها خالتها عمتها امها الى غير ذلك اما اذا كنا يكسبنا ولا خير فيهن فعدم الاذن له اولى يذكرن لا خير فيهن عمات او اخوات خبيثات منحرفات لا فلا حاجة الى اللعب - 00:01:12

اذا اراد ان تصلهن بالمال لفقرهن تصلهن من دون حاجة الى الذهاب اليهن لفسادهن وانحرافهن المقصود انه ينظر في الاصلح واذا رأى ان الزيارة لاقاربها او مصالح دينية وهي ملتزمة - 00:01:29

ومستغينا في اوقات يحددها هذا من باب الاعانة على الخير واذا كانت زيارة لغالبها قد تفسدها وتضر دينها واخلاقها انظر في الاصل - 00:01:46